



## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم ( ١٥ ) لسنة ٢٠٢١

استناداً إلى ما أقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الأمن (١٩٧٠ لسنة ٢٠١١) بشأن ليبيا وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٥ لسنة ٢٠١٦) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام التعديلات على القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة العقوبات الدولية بشأن ليبيا ، بحسب الآتي:

أولاً : إدخال التعديلات على كل من :

أ-المدعو ( محمد معمر قذافي ) ، ليبي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (LYi.٠١٢) .

ب-المدعو ( عبد الرحمن الميلاد ) قائد خفر السواحل في الزاوية / ليبيا ، ليبي الجنسية ، والرقم المرجعي له ( LYi.٠٢٦ ) .

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره.

ثالثاً : إعدام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات الملائمة بشأن الاسمين المذكورين آنفاً .

رابعاً : يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

  
رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢١/٥/٩

## لجنة الجزاءات ١٩٧٠ التابعة لمجلس الأمن تعدل قيدين من قائمة العقوبات الخاصة بها

في ٢٩ نيسان ٢٠٢١، اجرت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا التعديلات التي تحتها خط والمشطوبة بخط على القيود أدناه في قائمة الأفراد والكيانات.

### أ. الافراد

LYi.012 الاسم ١: محمد 2: معمر 3: قذافي: ٤ غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفرة. تاريخ الولادة: ١٩٧٠ مكان الولادة: طرابلس، ليبيا، كنية كافية لتحديد الهوية: ~~غير متوفر~~ محمد معمر محمد عبد السلام: كنية غير كافية لتحديد الهوية غير متوفر الجنسية: غير متوفر رقم جواز السفر: غير متوفر عُمان ٣٨٢٤٩٦٩ ، الصادر في ٤ أيار ٢٠١٤ ، رقم الهوية الوطنية: غير متوفر عُمان ٩٧١٨٣٩٠٤ العنوان: سلطنة عُمان (الحالة /الموقع :سلطنة عُمان ) أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٦ فبراير ٢٠١١ (تم تعديله في ٢٦ أيلول. ٢٠١٤ ، ٤ أيلول ٢٠١٣ ، ٢ نيسان ٢٠١٢ ، ٢٩ نيسان ٢٠٢١) معلومات أخرى: أدرجت عملاً بالفقرتين ١٥ و١٧ من القرار ١٩٧٠ (حظر السفر، تجميد الأصول).

رابط الاخطارات الخاص بالإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>

الاسم: ١: عبد ٢: الرحمن ٣: الميلاد ٤: غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: قائد خفر السواحل في الزاوية. تاريخ الولادة: تقريبا (٢٩ سنة) ٢٧ تموز ١٩٨٦ مكان الولادة: طرابلس ليبيا كنية كافية لتحديد الهوية: غير متوفر  
عبد الكريم سالم إبراهيم ميلاد كنية غير كافية لتحديد الهوية أ) رحمن سالم ميلاد  
ب) البيجي الجنسية ليبيا رقم جواز السفر: غير متوفر ليبيا FYPRLO٢٢G اصدر في  
٨ أيار ٢٠١٤ (تاريخ انتهاء الصلاحية: ٧ أيار ٢٠٢٢) رقم الهوية الوطنية: غير  
متوفر العنوان: زاوية، ليبيا أدرج في القائمة بتاريخ: ٧ كانون الثاني ٢٠١٨ (تم  
تعديله في ٢٩ نيسان ٢٠٢١) معلومات أخرى: أدرجت عملاً بالفقرتين ١٥ و ١٧ من  
القرار ١٩٧٠ (حظر السفر وتجميد الأصول).

رابط الاخطارات الخاص بالإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>

يمكن العثور على البيانات الصحفية المتعلقة بالتغييرات في قائمة العقوبات الخاصة  
باللجنة في قسم "البيانات الصحفية" على موقع الويب الخاص باللجنة على الرابط  
التالي: [www.un.org/security\\_council/sanctions/1970/press-releases](http://www.un.org/security_council/sanctions/1970/press-releases)

, نسخة محدثة من قائمة الجزاءات، متاحة بصيغة HTML و PDF و XML وعلى  
الرابط التالي:

[www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970/materials](http://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970/materials)

يتم أيضاً تحديث قائمة الجزاءات الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد كل  
التغييرات التي يتم إدخالها على القائمة. ويمكن الوصول إليها عبر الرابط التالي:  
<https://www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated->

[.list](#)

# Security Council 1970 Sanctions Committee Amends Two Entries on Its Sanctions List

On 29 April 2021, the Security Council Committee established pursuant to resolution 1970 (2011) concerning Libya enacted the amendments, specified with strikethrough and underline, in the entries below on its Sanctions List of individuals and entities.

## A. Individuals

**LYi.012 Name:** 1: MOHAMMED 2: MUAMMAR 3: QADHAFI 4: na  
**Title:** na **Designation:** na **DOB:** 1970 **POB:** Tripoli, Libya **Good quality**  
**a.k.a.:** na Muhammed Muammar Muhammed Abdul Salam **Low quality**  
**a.k.a.:** na **Nationality:** na **Passport no:** na Oman 03825969, issued on 4 May 2014 **National identification no:** na Oman 97183904 **Address:** Sultanate of Oman (Believed status/ location: Sultanate of Oman) **Listed on:** 26 Feb. 2011 (amended on 26 Sep. 2014, 4 Sep. 2013, 2 Apr. 2012, 29 Apr. 2021) **Other information:** Listed pursuant to paragraphs 10 and 11 of resolution 1970 (Travel Ban, Asset Freeze). INTERPOL-UN Security Council Special Notice web link: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UNNotices-Individuals>.

**LYi.026 Name:** 1: Abd 2: Al-Rahman 3: al-Milad 4: na  
**Title:** na **Designation:** Commander of the Coast Guard in Zawiya **DOB:** Approximately (29 years old) 27 July 1986 **POB:** Tripoli, Libya **Good quality** **a.k.a.:** na Abdurahman Salem Ibrahim Milad **Low quality**  
**a.k.a.:** a) Rahman Salim Milad b) al-Bija **Nationality:** Libya **Passport no:** na Libya G02FYPRL, issued on 1 May 2014 (Date of expiration: 1 May 2022) **National identification no:** na **Address:** Zawiya, Libya **Listed on:** 1 Jun. 2018 (amended on 29 Apr. 2021) **Other information:** Listed pursuant to paragraphs 10 and 11 of resolution 1970 (Travel Ban, Asset Freeze) INTERPOL-UN Security Council Special Notice web link: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-NoticesIndividuals>.

Press releases concerning changes to the Committee's Sanctions List may be found in the "Press Releases" section on the Committee's website at the following URL: [www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970/press-releases](http://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970/press-releases).

The updated version of the Committee's Sanctions List, available in HTML, PDF and XML format, may be found at the following URL: [www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970/materials](http://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970/materials).

The United Nations Security Council Consolidated List is also updated following all changes made to the Committee's Sanctions List and is accessible at the following URL: [www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list](http://www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list).



## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم ( ٤٤ ) لسنة ٢٠٢٠

استناداً الى ما اقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الامن ( ١٩٧٠ لسنة ٢٠١١ ) بشأن ليبيا واحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ( ٣٩ لسنة ٢٠١٥ ) ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين ( ٥ لسنة ٢٠١٦ ) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين اعمام التعديلات على القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة العقوبات الدولية بشأن ليبيا ، بحسب الآتي:

- أولاً : منح إعفاءات إنسانية متعلقة بالسفر للمدة من ( ٢٠٢٠/١٢/١ ) ولغاية ( ٢٠٢١/٥/٣١ ) بشأن كل من :
- أ- المدعوة ( صفية فركاش البر عصي ) ، لبيبة الجنسية ، الرقم المرجعي لها : ( LYi.٠١٩ ) .
- ب- المدعوة ( عايشة معمر محمد أبو منيار قذافي ) ، لبيبة الجنسية ، الرقم المرجعي لها : ( LYi.٠٠٩ ) .
- ج- المدعو ( محمد معمر قذافي ) ، لبيبي الجنسية ، الرقم المرجعي له : ( LYi.٠١٢ ) .

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره.

ثالثاً : اعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات انمالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملائمة بشأن الاسماء المشار اليها آنفاً .

رابعاً : يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٠/١٢/٩

لجنة مجلس الأمن المتعلقة بمنح ليبيا إعفاءات إنسانية تتعلق بالسفر نافذة لستة أشهر للأفراد  
الثلاث المدرجة أسمائهم ادناه

في ١/كانون الاول ٢٠٢٠، قررت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) الخاصة بليبيا بمنح إعفاءات إنسانية متعلقة بالسفر حسب ما نصت عليه الفقرة ١٦ (أ) من قرار مجلس الأمن ١٩٧٠ (٢٠١١) والنافذة من تاريخ ١/كانون الأول ٢٠٢٠ لغاية ٣١ أيار ٢٠٢١ للأفراد الثلاث المدرجين ادناه:

LYi.019: صفيه فركاش البر عصي

LYi.009: عايشة معمر محمد أبو منيار قذافي

LYi.012: محمد معمر قذافي

وبناء على ذلك يتعهد هؤلاء الأشخاص الثلاث بالسفر لأغراض إنسانية وخلال الإطار الزمني المشار اليه أعلاه.

وسيتم توفير المعلومات الخاصة بالسفر من قبل الأشخاص المشار اليهم أعلاه ، بموجب الاستثناءات الإنسانية الممنوحة لهم للسفر، لغرض إعلام اللجنة قبل او خلال شهر واحد بعد السفر عملاً بالتوجيهات المؤقتة/ المشروطة للجنة / لجنة اشعارات المساعدة في التنفيذ (IAN) #٤ كل منها متوفر على الرابط:

[www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970](http://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970)

يتعين على اللجنة أن تنظر في التمديد أو تجديد الاستثناء إذا استدعت الظروف لذلك. واي قرار اخر سوف يأخذ بالاعتبار مستوى المعلومات المقدمة.

علاوة على ذلك، وخلال السقف الزمني المشار اليه أعلاه يجب على أي دولة في حال سماحها لأي فرد من الأفراد الثلاث بالسفر إلى أراضيها أو المرور عبرها أن تخطر اللجنة خلال ٤٨ ساعة بعد الوصول أو المرور داخل أراضيها. لا بد ان يكون الاخطار مكتوب ويثبت تاريخ الدخول والمدة المتوقعة للإقامة.



## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم ( ٣٣ ) لسنة ٢٠١٨

استناداً الى قرار لجنة العقوبات حول ليبيا المفروضة على الافراد والكيانات الخاضعين لتدابير تجميد الأصول ، ومنع السفر وتدابير الإجراءات الأخرى ذات الصلة بالمحاولات غير القانونية لتصدير البترول من ليبيا بضمنها النفط الخام ، ومشتقات النفط المكررة المنصوص عليها في الفقرة (١٥) والفقرة (١٧) من قرار مجلس الامن رقم (١٩٧٠) لسنة ٢٠١١ والفقرة (١٩) من القرار رقم (١٩٧٣) لسنة ٢٠١١ والفقرة (١٠) من القرار رقم (٢١٤٦) لسنة ٢٠١٤ بصيغته الشمولية والمعدلة وفقاً للفقرة (٢) من القرار رقم (٢٣٦٢) لسنة ٢٠١٧ ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، والصلاحيات المخولة بموجبه.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين ما يأتي :

أولاً : تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية وحظر السفر للأشخاص المبينة أسماؤهم في ادناه ، والمرافق ربطاً الموجز السردى الخاص بهم :

١. ارمياس غيرماي ، الرقم المرجعي : ( LYi.٠٢١ ) ، ارتيري الجنسية .
٢. فتوي عبد الرزاق ، الرقم المرجعي : ( LYi.٠٢٢ ) ، ارتيري الجنسية .
٣. احمد عمر الدباشي ، الرقم المرجعي : ( LYi.٠٢٣ ) ، ليبي الجنسية .
٤. مصعب أبو قرين ، الرقم المرجعي : ( LYi.٠٢٤ ) ، ليبي الجنسية .
٥. محمد كشلاف ، الرقم المرجعي : ( LYi.٠٢٥ ) ، ليبي الجنسية .
٦. عبد الرحمن الميلاد ، الرقم المرجعي : ( LYi.٠٢٦ ) ، ليبي الجنسية .

ثانياً : ينفذ هذا القرار فوراً بدءاً من تاريخ إصدار كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ومجالس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات الملزمة بشأن المشار اليهم آنفاً .

رابعاً : يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

د. منذر عبد القادر الشيكلي

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٨/٦/ ٨

|                    |                                                                                           |              |                                            |
|--------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------|--------------|--------------------------------------------|
| الرقم المرجعي      | LYi.025                                                                                   | الأسم        | ١. محمد ٢. كشلاف ٣. غير معروف ٤. غير معروف |
| الكنية             | غير معروف                                                                                 | أسماء أخرى   | أ. كشلاف ب. كشلاف ت. القصب                 |
| منصبه / عمله       | - قائد لواء شهداء النصر<br>- رئيس حرس المنشآت النفطية المسيطرة على مصفى الزاوية           |              |                                            |
| تاريخ الولادة      | غير معروف                                                                                 | مكان الولادة | الزاوية، ليبيا                             |
| الجنسية            | ليبي                                                                                      | العنوان      | الزاوية، ليبيا                             |
| رقم الهوية الوطنية | غير معروف                                                                                 | رقم الجواز   | غير معروف                                  |
| معلومات أخرى       | أدرج في القائمة وفقاً للفقرتين (١٥) و (١٧) من القرار (١٩٧٠) بشأن حظر السفر، وتجميد الأصول |              |                                            |

|                    |                                                                                           |              |                                          |
|--------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------|--------------|------------------------------------------|
| الرقم المرجعي      | LYi.026                                                                                   | الأسم        | ١. عبد ٢. الرحمن ٣. الميلاد ٤. غير معروف |
| الكنية             | غير معروف                                                                                 | أسماء أخرى   | أ.رحمن سليم ميلاد ب. البيجا              |
| منصبه / عمله       | قائد حرس خفر السواحل في الزاوية                                                           |              |                                          |
| تاريخ الولادة      | تقريباً يبلغ (٢٩) عاماً                                                                   | مكان الولادة | طرابلس، ليبيا                            |
| الجنسية            | ليبي                                                                                      | العنوان      | الزاوية، ليبيا                           |
| رقم الهوية الوطنية | غير معروف                                                                                 | رقم الجواز   | غير معروف                                |
| معلومات أخرى       | أدرج في القائمة وفقاً للفقرتين (١٥) و (١٧) من القرار (١٩٧٠) بشأن حظر السفر، وتجميد الأصول |              |                                          |

قامت اللجنة باتاحة الموجز السردى لاسباب ادراج القيود المذكورة آنفاً على موقعها الالكتروني على الرابط الالكتروني  
الاتي: [www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1970/materials/summaries-0](http://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1970/materials/summaries-0)  
القائمة المحدثة متاحة على الموقع الالكتروني للجنة على الرابط الالكتروني  
الاتي: [www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1970/materials](http://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1970/materials)

يتم أيضاً تحديث قائمة العقوبات الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عقب تضمينها لجميع التغييرات التي أجريت على قائمة العقوبات بشأن ليبيا، وبالإمكان الوصول إلى النسخة المحدثة منها عن طريق الرابط الالكتروني على العنوان الاتي:  
[www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list](http://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list)

#### ليبيا

للمعلومات الصحافية ولا يعتبر قيداً رسمياً.